

قضت المحكمة الإدارية فى مدينة (لايبتيغ) بشرقى ألمانيا برفض دعوى تقدم بها التلميذ المسلم "يونس أم"، تظلم فيها من منع إدارة المدرسة له من أداء الصلاة داخلها.

وكان التلميذ البالغ من العمر (18 عاما) فى إحدى المدارس الثانوية فى العاصمة الألمانية برلين طلب عام 2007 مع تلاميذ آخرين من إدارة المدرسة السماح لهم خارج أوقات الدروس بالصلاة داخل المدرسة، لكن الإدارة منعتهم من أداء الصلاة فى إحدى ردهات المدرسة، خوفاً من أن يعرض السلام والأمن داخل المدرسة للخطر.

وكانت مديرة المدرسة بريجيت بورشارت بررت منع الطلاب من أداء الصلاة بالخوف من إمكانية أن "تؤدى الشعائر الدينية الغربية إلى إحساس الطلاب الآخرين (من غير المسلمين) بأنهم تحت ضغط".

وكان التلميذ قد تقدم عام 2008 بدعوى ضد مدرسته لعدم السماح له بالصلاة داخلها، حينها أصدرت المحكمة الإدارية فى برلين حكماً بأحقية الطالب فى أداء الصلاة فى المدرسة وبررت حكمها بأن القانون الأساسى لحرية الأديان يشمل كذلك المدارس، وعلى إثر الحكم وفرت المدرسة ليونس وللطلاب المسلمين الراغبين فى أداء الصلاة قاعة خاصة.

لكن ولاية برلين الألمانية التى تقع فيها المدرسة استأنفت الحكم مدعية أن ذلك يعد انتهاكاً لحيادية المدارس وحكمت المحكمة الإدارية العليا فى برلين (براندنبورغ) لصالح المدرسة، وقالت إن مثل هذه الشعائر تمثل تهديداً لـ"السلام المدرسى" فى المدرسة التى ينتمى تلاميذها إلى 29 انتماء دينياً مختلفاً، ووفقاً للقانون الألمانى فى إمكان التلميذ يونس أم أن يلجأ إلى المحكمة الدستورية فى مدينة كارلسروه للنظر فيما إذا كان قرار المحكمة يمس بالحريات الأساسية.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 01/12/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammedfarag.com